صاروا الي هنا امر بان يشاورهم في الامر اذ صاروا خالصين
من التبعتين مصفين منها والامر هنا وان كان عاما فالمراد به
الخصوص قال ابو البقا اذ لم يؤمر بمشاورتهم في الفرايض
ولذلك قرا ابن عباس في بعض الامر وهذا تفسير لا تلاوه وقوله
فاذا عزمت الجمهور علي فتح التا خطابا له عليه الصلاه والسلام
وقرا عكرمه وجعفر الصادق بضمها علي انها لله تعالي علي معني فاذا
ارشدتك اليه وجعلتك تقصده وجا قوله علي الله من الالتفات
اذ لو جا علي نسق هذا الكلام لقيل فتوكل علي وقد نسب العزم اليه
تعالي في قول ام سلمه ثم عزم الله لي وذلك علي سبيل المجاز وقوله
ان الله يحب المتوكلين جار مجرى العله الباعثه علي التوكل عند
الاخذ في كل الامور **قوله** ان ينصركم الله فلا غالب شرط وجوابه
وقوله وان يخذلكم مثله وهذا التفات من الغيبه الي الخطاب
كذا قاله الشيخ يعني من الغيبه في قوله لنت لهم ولا تفضوا وفاعف
عنهم واستغفر لهم وشاورهم وفيه نظر وجا قوله فلا غالب جوابا
للشرط وهي نفي صريح وقوله فمن ذا الذي وهو متضمن للنفي جوابا
للشرط الثاني تلطفا بالمومنين حيث صرح لهم بعدم الغلبه في الاول
ولم يصرح لهم بانه لا ناصر لهم في الثاني بل اتى في صوره الاستفهام
وان كان معناه نفيا وقوله من ذا الذي قد تقدم مثله في البقره
وافوا الناس فيه والهاء في من بعده فيها وجهان احدهما وهو
الاظهر انها تعود علي الله تعالي وفيه احتمالان احدهما ان يكون ذلك
علي حذف مضاف اي من بعد خذلانه والثاني انه لا يحتاج الي ذلك ويكون
معنى

معنى الكلام انكم اذا جاوزتموه الي غيره وقد خذلكم فمن تجاوزه اليه
وينصركم والوجه الثاني ان يعود علي الخذلان المفهوم من الفعل
وهو نظير اعدلوا هو اقرب وقوله وعلي الله فليتوكل المومنون
انما قدم الجار ليوذن بالاختصاص اي ليخص المومنون ربهم بالتوكل
عليه والتفويض لعلمهم انه لا ناصر لهم سواه وهو معنى حسن
ذكره الزمخشري وقرا الجمهور يخذلكم بفتح اليا من خذله ثلاثيا وقرا
عبيد بن عمير يخذلكم بضمها من اخذل رباعيا والهمزه فيه للجعل الشي
ان يجعلكم مخذولين **قوله** وما كان لنبي ان يغل ان يغل في محل رفع
اسم كان ولنبي خبر مقدم اي ما كان له غلول او اغلال علي حسب
القراتين وقرا ابن كثير وابو عمرو وعاصم بفتح اليا وضم الغين من غل
مبنيا للفاعل ومعناه انه لا يصح ان يقع من النبي غلول لتنافيهما فلا
يجوز ان يتوهم ذلك فيه البته وقرا الباقون يغل مبنيا للمفعول
وهذه القراه فيها احتمالان احدهما ان يكون من غل ثلاثيا والمعنى
ما صح لنبي ان يخونه غيره ويغله فهو نفي في معنى النهي اي لا يغله احد
والاحتمال الثاني ان يكون من اغل رباعيا وفيها وجهان احدهما ان
يكون من اغله اي نسبه الي الغلول كقولهم اكذبته اي نسبته الي الكذب
وهذا في المعنى كالذي قبله اي نفي في معنى النهي اي لا ينسبه احد الي
الغلول والثاني ان يكون من اغله اي وجده غالا كقولهم احمدت
الرجل وابخلته واجبنته اي وجدته محمودا او بخيلا او جبانا والظاهر
ان قراه يغل بالبنا للفاعل لا يقدر فيها مفعول محذوف لان الغرض
نفي هذه الصفه عن النبي من غير نظر الي تعلق بمفعول كقولك هو يعطي

Copyright © King Saud University